

بسم الله الرحمن الرحيم

امتحان التثبيت امتحان منصوص عليه في التشريع ، ينقسم قسمين:

الأول : خاص بتقديم ثلاث أنشطة يختارها المعلم او الأستاذ و تكون في المجالات التالية:

1. أنشطة اللغة : قراءة ، تعبير ، كتابة نحو، .. (يختار منها نشاط واحد.)

2. أنشطة المواد العلمية : رياضيات ، تربية علمية تكنولوجية (يختار منها نشاط واحد.)

3. أنشطة مواد الإيقاظ : تربية فنية ، تربية موسيقية ، تربية بدنية (يختار منها نشاط واحد.)

الثاني : خاص بمساءلة شفهية في كل من علم النفس ، علوم التربية ، و التشريع المدرسي.

المعاملات:

1. الأنشطة في المجال الأول ، معامل 2 أي نقطة من 40.

2. الأنشطة في المجال الثاني ، معامل 1 أي نقطة من 20.

3. يثبت المعلم أو الأستاذ بعد حصوله على معدل مساو أو أكبر من 10/20.

4. تموت نقطة التثبيت بموت هذه العملية ، اي لا تكون أساسا للزيارات البعيدة.

5. النقطة سرية لا يعلمها إلا أعضاء اللجنة و لا تعلن للمترشح.

6. يحرر التقرير في ست نسخ تبعث للمديرية لتبعث بها للمصالح المعنية.

7. يصل المترشح نسخة من الإشعار بالتبني.

8. بعد فترة يصله قرار التثبيت مؤشرا من طرف المراقب المالي.

9. تبدا رحلة الترقية إلى الدرجة الأولى ، و المشاركة في الحركة التنقلية بعد انقضاء ثلاثة سنوات من التعيين.

أما عن الأفضلية:

فمن المفترض أن يقدم المترشح أفضل ما لديه ، و أن يبرز أهم مؤهلاته للأسباب التالية:

1. الحدث يعتبر تاريخا في المسار المهني.

2. الزيارات التوجيهية السابقة تدعوه لتلافي كل النقائص التي سجلت له.

3. العلم بموعد التثبيت و تاريخه يجعله يركز أكثر.

4. توجيهات و قوف الزملاء مع المترشح ماديا و معنويا.

5. الدافعية و الرغبة في النجاح.

عناصر الأفضلية:

1. الإعداد الجيد: للوثائق ، و الدفاتر ، و السجلات ، و المعلقات ، و تنظيم فضاء القسم.

2. التنفيذ الجيد : استخدام الوسائل التعليمية و سائل الإيضاح ، اتباع الطريق النشطة ، إدارة القسم التعامل مع مشاركات التلاميذ..

3. التحكم في المعرفة : الإلمام المعرفي ، دقة المعلومات و المعرف ، التحكم في المصطلحات..

4. التحكم الديداكتيكي : التدريس وفق طبيعة النشاط المقدم.

5. حسن التعامل مع توجيهات أعضاء اللجنة و مناقشتها.

عند الالتزام بالبنود المذكورة أعلاه تلاقي لجنة التثبيت كل الاستحسان و التثمين.

كلمة في لجنة التثبيت:

1. مكوناتها:

أ- السيد المفتش ، رئيس اللجنة.

ب- مدير مدرسة ابتدائية عضو.

ج- معلم ، عضو.

2. هدف اللجنة على خلاف ما يعتقد البعض هدفها هو الإرشاد و التوجيه و تقديم العون.

3. لا يستدعي السيد المفتش لجنته إلا بعد زيارات توجيهية قدمت للمترشح تجعله مطمئناً لنتيجة الامتحان.

4. يمكن تأجيل المترشح إذا كانت أعماله ناقصة ، ولم يطرأ عليه تحسن ، أو لم يحصل على 10/20.

5. يمكن للمترشح أن يطعن في قرار التأجيل فقط إذا لم تقدم له زيارة قبلية توجيهية سابقة.

هذه بعض الملاحظات خاصة بالتعليم الابتدائي و هي شبيهة ببقية الأطوار.

المناصب النوعية لا تثبت فيها كالارتقاء إلى منصب مدير أو مستشار تربوي أو ناظر أو مفتش.

هذا و التوفيق لجميع إخوتنا من المدرسين ، معلمين و أساتذة